

قرار رقم (75) لسنة 2025

بشأن

إلغاء إدراج سهم شركة جياذ القابضة (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وبناءً على القرار رقم (158) لسنة 2024 بشأن إيقاف تداول سهم شركة جياذ القابضة (ش.م.ك.ع) المدرج في بورصة الكويت للأوراق المالية الصادر بتاريخ 2024/12/04.
- وعلى قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال الصادر في اجتماعه رقم (10) لسنة 2025 المنعقد بتاريخ 2025/04/23 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة جياذ القابضة (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: إلغاء إدراج سهم شركة جياذ القابضة (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية وفقاً للبند رقم (7) والبنود رقم (8) من المادة 2-4-1 من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، وذلك بناءً على إخلال شركة جياذ القابضة وعدم التزامها في تطبيق العديد من أحكام مواد اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتهما وتحديداً مواد الكتاب الخامس عشر (حوكمة الشركات)، ومواد الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج).

المادة الثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

عماد أحمد تيفوني

صدر بتاريخ: 2025/04/27.